

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

11512 - { مسند عمر هـ } عن ابن سيرين قال : قضى عمر بن الخطاب في أموال أهل الذمة :  
إذا مروا بها على أصحاب الصدقة نصف العشر وفي أموال تجار المشركين ممن كان من أهل  
الذمة نصف العشر .  
( عب )